

النكت على مقدمة ابن الصلاح

كذا قاله صاحب تدقيق العناية في تحقيق الرواية .

وقد ذكر ابن الصلاح في نوع العلل أن العلة الواقعة في السند قد تقدر في المتن وقد لا تقدر ومثل لما لا يقدر بما رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي A قال " البيعان بالخيار " قال فهذا (أ106) إسناد معلل صحيح والمتن على كل حال صحيح قال والعلة في قوله " عن عمرو بن دينار " وإنما هو عبد الله بن دينار فقد حكم على المتن بالصحة مع الحكم بوهم يعلى بن عبيد فيه وهذا مثله وما حكاه عن مسلم قاله النسائي في سننه الكبير أيضا وقال بعد أن أخرجه " لا نعلم أحدا من أصحاب الزهري تابع مالكا على ذلك وقد قيل له فثبت عليه وقال هذه داره ثم أخرج عنه موافقة الجماعة ثم